دليل التقييم

لمحة عامة

يتألف تقييم التعلم الذي بين يديك من اختبار سريع سابق على التدريب يهدف إلى تقييم معارف الدارسين فيما يتعلق بحماية الطفل قبل التدريب؛ واختبارات سريعة قصيرة بعد كل وحدة تدريبية لكي يقوم الدارسون بالتقييم الذاتي لما تعلموه؛ واختبار سريع نمائي لتقييم معارف الدارسين بعد إكمال التدريب.

نتائج التعلم

- تقييم معرفة المشاركين بمسائل حماية الطفل قبل التدريب
- تمكين المشاركين من التقييم الذاتي لمستوى تعلمهم بعد كل وحدة تدريبية
 - تقييم ما تعلمه المشاركون في نهاية التدريب

النشاط

اختبارات سريعة متعددة الاختيارات

مواد تعليمية للتوزيع

- اختبار سريع متعدد الاختيارات سابق على التدريب
- اختبارات سريعة متعددة الاختيارات لكل وحدة تدريبية
 - اختبار سريع متعدد الاختيارات في نماية التدريب

الفترة المخصصة لتيسير التعلم

ساعتان تقريباً: 10 دقائق متضمنة في كل وحدة تدريبية و٣٠ دقيقة لاختبار نهاية التدريب

ملاحظات المدرب

- ينقسم جانب التقييم من هذا التدريب إلى ثلاثة أجزاء:
- اختبار سريع متعدد الاختيارات سابق على التدريب لتمكين الدارسين والمدرّبين من تقييم مستوى معرفة الدارسين -1 بمسائل حماية الطفل قبل بدء التدريب؛
- 2- اختبارات سريعة وقصيرة متعددة الاختيارات في نهاية كل وحدة تدريبيَّة لتمكين الدارسين من التقييم الذاتي لمستوى تعلُّمهم؛
 - 3- اختبار سريع متعدد الاختيارات في نهاية التدريب لتقييم مستوى تعلم الدارسين بعد هذا التدريب.

سترى ملاحظات المدرب في بداية الدورة الدراسية التمهيدية وفي نهاية كل وحدة تدريبية لإرشادك بشأن توقيت وكيفية استخدام الاختبارات السابقة للتدريب واختبارات نهاية الوحدة التدريبية. وترد هذه الاختبارات أدناه، مع بيان الإجابة الصحيحة بخط داكن.

ويرجى ملاحظة أن جميع الأسئلة هي من النوع المتعدد الاختيارات. ولا توجد سوى إجابة صحيحة واحدة لكل سؤال. ويُذكَّر المشاركون بذلك قبل كل اختبار لضمان عدم وجود التباس فيما يخص هذا الجانب.

وفي بعض الحالات، قد يتوخى المدرّب استخدام الاختبار في بداية الدورة لقياس مستوى المعارف ولتناول المادة التعليمية بطريقة مختلفة. ويُترك للمدرّب أمر تعديل كيفية استخدامه للاختبار.

اختبار سريع سابق على التدريب: ١٠٠ دقائق

وق ينبغي للدارسين وضع دائرة حول إجابة صحيحة واحدة لكل سؤال. وترد أدناه الإجابات الصحيحة بالخط الداكن.

ما هو الإطار القانوني الذي ينبغي أن يستند إليه ضباط شرطة الأمم المتحدة في سلوكهم تجاه الأطفال عند نشرهم 1 في إحدى البعثات الميدانية للأمم المتحدة؟

(أ) القوانين والمعايير الدولية

- (ب) القوانين الوطنية والعرفية للبلد المضيف
 - (ج) القوانين الوطنية الخاصة ببلداهم الأصلية
 - (د) القيم المقبولة في أوساط المحتمعات المضيفة

2- اتفاقية حقوق الطفلِ تُعرِّف الطفلَ بأنَّه كلُّ إنسان دون سنّ _____ ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك عوجب القانون الوطنيّ.

- (أ) الثانية عشرة
- (ب) الثامنة عشرة
 - (ج) السادسة عشرة
 - (د) السابعة

3- الأطفال أكثر تضرُّراً من البالغين بالنزاعات المسلحة لأن:

- (أ) الأطفال لا يزالون في طور النمو والنماء، ويمكن أن تؤثر النزاعات المسلحة على نمائهم.
 - (ب) الأطفال لا يملكون القدرة على التعامل مع آثار العنف.
- (ج) الأطفال يتسمون بالعنف بطبيعتهم، ولهذا السبب يزيد احتمال انضمامهم إلى الجماعات المسلحة.
 - 4- تتعلق حماية الطفل بما يلي:
 - (أ) الأطفال ضحايا الجرائم أو الانتهاكات

- (ب) الأطفال الشهود على الجرائم أو الانتهاكات
- (ج) الأطفال المتهمون أو المدانون بارتكاب جرائم أو انتهاكات
 - (د) د) جميع الأطفال.
- 5- أي الأمور التالية يشكل استغلالاً وانتهاكاً جنسيين للأطفال في سياق بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة؟
 - أ) العلاقة الجنسية بالتراضى مع شخص عمره ١٧ عاماً
 - ب) العلاقة الجنسية دون تراضٍ مع شخص عمره ١٨ عاماً
 - ج) العلاقة الجنسية بالتراضي مع زميل/ زميلة في العمل التي تؤدي إلى حمل غير مرغوب فيه
- 6- هل يؤذن لأفراد شرطة الأمم المتحدة أن يعطوا المال لطفل في السادسة عشرة من عمره ليقوم بغسل مركبة تابعة لبعثتهم؟
 - أ) نعم، إذا حصلوا إذن من ولي أمره.
 - ب) لا، لأن هذا يُعتبر من قبيل عمالة الأطفال وقد يشجع على العمل في مقابل المال بدلاً من أن يحبّد التعليم، وهو ما من شأنه أن يكون له تأثير سلبي على نماء الطفل.
 - ج) نعم، إذا دفعوا له أجراً عادلاً فسيكون لذلك أثر إيجابي على أوضاعه المعيشية.
 - د) لا، فلا يمكن أن يقوم بذلك سوى المدنيين داخل البعثة.
 - 7- يتوقف سن المسؤولية الجنائية في البلد المضيف على ما يلي:
 - أ) المعايير الدولية المتعلقة بتوفير العدالة للأطفال
 - ب) القوانين الوطنية للبلد المضيف
 - ج) قرارات الأمم المتحدة المستخدمة في بعثات حفظ السلام
 - 8- أي الجهات التالية ليست من شركاء بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في مجال حماية الطفل في البلد المضيف؟
 - أ) المحكمة الجنائية الدولية
 - ب) وحدة حماية الطفل في شرطة البلد المضيف
 - ج) الأخصائيون الاجتماعيون

- د) اليونيسيف
- 9- ما هو المعيار أو القانون الدولي الذي يشجّع على الاحتجاز الاحتياطي للأطفال باعتباره من الممارسات الجيدة لمنع الجريمة؟
 - أ) اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل.
 - ب) قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية لإدارة شؤون قضاء الأحداث
 - ج) قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث الجحرَّدين من حرِّيتهم
- د) لا يشجع أي صك قانوني دولي على الاحتجاز الاحتياطي للأطفال؛ بل يُشجَّع بقوة على عدم استخدامه إلا كملاذ أخير.
 - 10- في أثناء استجوابك الطفل الضحية أو الشاهد أو الطفل المتهم بارتكاب جريمة، ينبغي لك أن:
 - أ) تُطمئن الطفل أن كل شيء سيكون على ما يرام وأنك بالتأكيد ستجد حلاً لمشكلة الطفل.
 - ب) تستمع إلى رأي الطفل ووجهة نظره وتأخذهما في الاعتبار عند اتخاذ القرارات المتعلقة بالطفل.
 - ج) تستخدم سلطتك لتحويف الطفل لكي تضمن أن يقول الحقيقة.
 - د) كل ما سبق.

اختبارات سريعة بحسب الوحدة التدريبية: ١٠ دقائق لكل منها

- 1- تنص اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل على تعريف الطفل بأنه "كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه." بيد أن سن الرشد تختلف من بلد إلى آخر. ولتحديد من هو الطفل، ينبغى أن يعتمد ضباط شرطة الأمم المتحدة على ما يلى:
 - أ) سن الرشد بموجب القانون الوطني للبلد الذي يُنشرون فيه.
 - ب) مستوى نضج الطفل.
 - ج) تعريف اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل.
 - د) كل ما سبق.

- 2- يمكن أن يتضرَّر الأطفال من جراء النزاع المسلح أكثر من البالغين للأسباب التالية:
 - أ) لأنهم ما زالوا في طور النماء والتعلم.
- ب) لأنه يسهل التأثير عليهم أكثر من غيرهم وقد لا يدركون تماماً عواقب أفعالهم.
 - ج) لأنهم لا يملكون نفس الوسائل والموارد اللازمة لمواجهة المواقف الصعبة.
 - د) كل ما سبق.
- 3- أي الانتهاكات التالية لحقوق الطفل يشكل أحد "الانتهاكات الجسيمة" الستّة التي ترتكب ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، وفقاً لتعريف مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؟
 - أ) الزواج المبكر والزواج بالإكراه
 - ب) تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة
 - ج) احتجاز الأطفال
 - د) العمل القسري في المناجم
 - 4- خلال النزاعات المسلحة، أي هذه الانتهاكات الجسيمة لا يؤثر إلا على الفتيات؟
 - أ) تحنيد الأطفال واستخدامهم كجنود
 - ب) القتل والتشويه
 - ج) العنف الجنسي
 - د) تتعرض الفتيات والفتيان لجميع هذه الانتهاكات

- 1- يتألف الإطار الدولي لحماية الطفل من:
- أ) القوانين الدولية، وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وقواعده ومبادئه التوجيهية.
 - ب) القوانين الوطنية للدول الأعضاء التي صدقت على المعاهدات الدولية.
- ج) الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال خلال النزاعات المسلحة وقرارات الأمم المتحدة الأخرى.
 - 2- تنطبق اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل على:
 - أ) الأطفال دون سن الرشد وفقا للقوانين الوطنية.
 - ب) جميع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً.
 - ج) جميع الشباب الذين تقل أعمارهم عن ٢٥ عاماً في البلدان التي صدقت على الاتفاقية.
 - 4- لماذا من المهم أن يفهم ضباط شرطة الأمم المتحدة القوانين الوطنية للدولة المضيفة؟
 - أ) ليس ذلك مهماً، لأنهم ينبغي أن يطبقوا القوانين الدولية.
- ب) لكي يسدوا المشورة المناسبة لنظرائهم الوطنيين الذين يتعين عليهم العمل ضمن هذا الإطار القانوني.
 - ج) لأنهم ينبغي أن يكونوا قادرين على إجراء مقارنة مع قوانينهم الوطنية الخاصة لأغراض أنشطة الدعوة.
- 5- ما هي الصكوك التي تسترشد بما أدوار ومسؤوليات أفراد ضباط شرطة الأمم المتحدة في الإجراءات التي يتخذونها؟
 - أ) القانون الوطني للبلد المضيف
 - ب) القانون الدولي والقواعد والمبادئ التوجيهية الدولية، فضلاً عن سياسات الأمم المتحدة
 - ج) القانون الدولي والقانون الوطني

- 1- تورَّط أحد موظفي الأمم المتحدة في ممارسة الجنس بالتراضي مع فتاة محلية عمرها ١٧ عاماً. هل ينبغي أن يعتبر ذلك من قبيل الاستغلال الجنسي؟
 - أ) لا ينبغي أن يعتبر استغلالاً جنسياً لأن الفتاة وافقت على الجماع.
- ب) ينبغي أن يعتبر استغلالاً جنسياً لأن الفتاة يقل عمرها عن ١٨ عاماً وموظفو الأمم المتحدة مقيَّدون بالمعايير الدولية لقواعد السلوك التي تحظر هذه الأفعال.
 - ج) ينبغي ألا يعتبر استغلالاً جنسياً إذا كانت الفتاة فوق سن الرشد المحدَّدة في البلد المضيف.
 - د) سيتوقف الأمر على ما إذا كان استجواب الفتاة يؤكد أنها وافقت على الجماع.
 - 2- أيّ الحالات التالية لا تشكل عمل الأطفال الذي تحظره مدونة قواعد السلوك الخاصة بالأمم المتحدة؟
- أن يطلب ضباط شرطة الأمم المتحدة من شخص عمره ١٩ عاماً أن يساعد في غسل مركباتهم التابعة
 للأمم المتحدة بعد الدوام المدرسي في مقابل المال.
- ب) أن يشجّع ضباط شرطة الأمم المتحدة الباعة المتجولين الأطفال على بيع الفواكه بالقرب من مجمع الأمم المتحدة، لأن ذلك يسهّل عليهم شراءها بالقرب من المكتب.
 - ج) أن يطلب ضباط شرطة الأمم المتحدة من أطفال القرية الجحاورة تنظيف مجمع الأمم المتحدة في مقابل المال.
 - 3- أي العبارات التالية غير صحيحة؟ جميع موظفي الأمم المتحدة ملزمون بحكم الواجب بأن ...
 - أ) يكونوا ملمين بمدونة قواعد السلوك الخاصة بالأمم المتحدة.
- ب) يبلغوا عن الاشتباه في حدوث سوء السلوك من خلال القنوات المختلفة المتاحة (التسلسل القيادي، ومراكز التنسيق، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، وفريق السلوك والانضباط، وما إلى ذلك).
 - ج) يبلغوا عن الشائعات بحسن نية دون وجود أدلة داعمة.
 - د) يتعاونوا مع تحقيقات الأمم المتحدة.
 - 4- من العواقب التي يحتمل أن تترتب على سوء السلوك من جانب موظفي الأمم المتحدة ما يلي:
 - أ) الحكم عليهم بالسجن في الدولة المضيفة.

ب) إعادتهم إلى الوطن واتخاذ الإجراءات الجنائية ضدهم.

ج) إلزامهم بدفع تعويض لأسرة الضحية.

- 1- من هو في العادة منسق بعثة الأمم المتحدة لجميع مسائل حماية الطفل؟
 - أ) مستشار الشؤون الجنسانية
 - ب) مدير دعم البعثة.
 - ج) مفوض الشرطة
 - د) المستشار لشؤون حماية الطفل
- 2- من القائمة الواردة أدناه، أي الجهات المذكورة ليست جهة فاعلة رئيسية في بعثة الأمم المتحدة؟
 - أ) قسم حقوق الإنسان
 - ب) وزارة الشؤون الاجتماعية
 - ج) قسم الشؤون السياسية
 - د) العنصر العسكري
 - 3- من الجهات الفاعلة في النظم الوطنية لحماية الطفل ما يلي:
 - أ) المجتمعات المحلية
 - ب) أفرقة مقر الأمم المتحدة
 - ج) الاتحاد الأفريقي
 - 4- أي الجهات الفاعلة الحكومية الوطنية المحددة أدناه تشكل جزءاً من نظام حماية الطفل؟
 - أ) الشرطة الوطنية
 - ب) الأخصائيون الاجتماعيون
 - ج) وزارة التعليم
 - د) الممرضون والممرضات
 - ه) الأفراد العسكريون
 - و) لا أحد من هؤلاء

ز) جميعهم

- 5- بصفتكم من ضباط شرطة الأمم المتحدة، كيف يمكن أن تؤثروا تأثيراً إيجابياً على التنسيق بين مختلف الجهات الفاعلة؟
- أ) بالتركيز على تكوين علاقات طيبة، ونبذ التحيز، والقيام بدور الموفّق، وتفهم الاختلاف في الآراء،
 والقدرة على اقتراح حلول بديلة مع مراعاة المعايير الدولية.
- ب) بالتركيز على الجهات الفاعلة الجديرة بالثقة التي تفهم عملي والدور الهام الذي تؤديه شرطة الأمم المتحدة داخل نظام حماية الطفل.
- ج) بالتنسيق أساساً مع الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة الملزَمة بتطبيق نفس المعايير الدولية ومدونة قواعد السلوك.

- 1- يتمثل الغرض من الرصد والإبلاغ فيما يلي:
- أ) إبلاغ حكومة الدولة المضيفة بشأن الافتقار إلى الخبرة فيما يتعلق بالتدخلات في مجال حماية الطفل في البلد.
- ب) جمع معلومات دقيقة وموضوعية وموثوق بها في الوقت المناسب عن الانتهاكات الجسيمة التي تُرتكب ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، وكذلك في الحالات الأخرى المثيرة للقلق.
 - ج) محاكمة جميع أفراد الجماعات المسلحة فوراً أمام المحكمة الجنائية الدولية.
 - 2- أي الانتهاكات الجسيمة الستة المذكورة أدناه لا يؤدي إلى الإدراج في التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة؟
 - أ) تجنيد الأطفال واستخدامهم
 - ب) الهجمات على المدارس والمستشفيات
 - ج) اختطاف الأطفال
 - د) منع وصول المساعدات الإنسانية
 - 3- ما هي الإجراءات التي لا يمكن للفريق العامل المعني بحماية الطفل أن يتخذها على الصعيد القطري؟
 - أ) التوصية بتقديم مساعدة تقنية إضافية للبلد المعني بغية تعزيز قدراته الوطنية على حماية الأطفال.

- ب) التوصية بمزيد من التمويل من الجهات المانحة لغرض حماية الطفل.
- ج) اقتراح توصيات على أطراف النزاع والمحتمع الدولي وعلى الأمين العام.
- د) إنفاذ الإطار القانوني الوطني المتعلق بتدابير حماية الطفل على حكومة الدولة المضيفة.

4- الانتهاكات الجسيمة الستة لحقوق الطفل في أوقات النزاعات المسلحة هي:

- أ) تحنيد الأطفال واستخدامهم، والعمل القسري للأطفال، والعنف الجنسي ضد الأطفال، ومنع وصول المساعدات الإنسانية، وقتل الأطفال وتشويههم، والحرمان من الحقوق القانونية.
- ب) تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتل الأطفال وتشويههم، وممارسة العنف الجنسي ضد الأطفال، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، واختطاف الأطفال، ومنع وصول المساعدات الإنسانية.
- ج) الاتجار بالأطفال، وبغاء الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، والزواج المبكر والزواج بالإكراه، والاستغلال الجنسي للأطفال من جانب أفراد الأمم المتحدة.
 - د) العنف ضد الأطفال والاعتداء عليهم وإهمالهم واستغلالهم.

1- تعريف منع الجريمة هو:

- أ) اتخاذ تدابير لكفالة رفع جميع الدعاوي الجنائية أمام النظام القضائي وتسويتها.
- ب) وضع استراتيجيات واتخاذ تدابير تسعى إلى التقليل من احتمالات حدوث الجرائم، والحد من آثارها الضارة التي قد تلحق بالأفراد والمجتمع، بما في ذلك الخوف من الجريمة، وذلك عن طريق التدخل للتأثير في أسبابها المتعددة.
 - ج) وضع استراتيجيات واتخاذ تدابير بما يكفل استئصال الجريمة من المجتمع.
 - د) التأكد من أن الأطفال لا يمكنهم ارتكاب جرائم أخرى بعد أن تتم إدانتهم وسجنهم.
 - ه) كل ما سبق.

2- يشير المستوى الثالث من الوقاية إلى:

- أ) التدابير الرامية إلى منع الأطفال المحتجزين وغيرهم من الأطفال الذين سبق أن خالفوا القانون من ارتكاب جرائم جديدة.
- ب) التدابير الرامية إلى منع الأطفال الذين سبق أن وقعوا ضحايا لأعمال إجرامية من التعرُّض لمزيد من الانتهاكات في المستقبل.
- ج) التدابير الرامية إلى منع الأطفال المحتجزين وغيرهم من الأطفال الذين سبق أن خالفوا القانون من ارتكاب جرائم جديدة، ومنع الأطفال الذين سبق أن وقعوا ضحايا لأعمال إجرامية من التعرُّض لمزيد من الانتهاكات في المستقبل.

3- أيّ الجهات الفاعلة التالية من المهم إدراجها ضمن أنشطة الوقاية في البلد المضيف؟

- أ) شرطة الدولة المضيفة والمجتمعات المحلية فيها وأطفالها
- ب) مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح ومقر إدارة عمليات حفظ السلام
- ج) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان
 - د) البالغون فقط، لأن الأطفال أصغر من أن يسهموا في تدابير الوقاية.

4 أيُّ الأمثلة التالية لا يشكل أحد تدابير التسوية خارج القضاء في قضية تتعلق بحدث جانح?

- أ) إيداع الطفل في الاحتجاز الاحتياطي
 - ب) التحذير الشفهي للطفل.
 - ج) مطالبة الطفل بأداء خدمات مجتمعية
 - د) مطالبة الطفل بالاعتذار

- 1- وفقاً لقواعد بكين بشأن إدارة شؤون قضاء الأحداث، عند إلقاء القبض على الطفل، ينبغي إخطار والديه:
 - أ) في غضون ٢٤ ساعة.
 - ب) في أقرب وقت ممكن.
 - ج) الأمر يتوقف على التشريعات الوطنية.
 - د) ليس من الضروري إخطارهما.
- 2- وفقاً لقواعد طوكيو بشأن التدابير غير الاحتجازية، ينبغي أن يُستخدم احتجاز الطفل السابق للمحاكمة في الإجراءات الجنائية:
 - أ) عندما يرفض الطفل التعاون مع الشرطة.
 - ب) إذا كان ذلك يساعد في التحقيق.
 - ج) فقط كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة.
 - د) إذا كان الطفل قد ارتكب جريمة ثانية.
 - 3- أيُّ الأساليب التالية ليس من تدابير التسوية خارج القضاء؟
 - أ) إصدار تحذير شفوي للطفل.
 - ب) فرض غرامة على الطفل أو على والديه
 - ج) احتجاز الطفل لمدة ٢٤ ساعة قبل الإفراج عنه
 - د) مطالبة الطفل بأداء حدمات مجتمعية
 - 4- وفقاً للمعايير الدولية لقضاء الأحداث، أيُّ الجُمل الواردة أدناه غير صحيحة؟
 - أ) ينبغى احتجاز الأطفال بمعزل عن البالغين وكذلك الفتيان بمعزل عن الفتيات.
 - ب) ينبغى ألا يستخدم احتجاز الأطفال إلا كملاذ أخير.
 - ج) من البدائل الممكنة للحبس الاحتياطي أن يُسمح ببقاء الطفل طليقاً إلى أن يصدر حكم قضائي.
 - د) الاحتجاز الاحتياطي هو من الممارسات الجيدة التي ينبغي تعزيزها في استراتيجيات الوقاية.

- 1- لماذا يختلف استجواب الأطفال عن استجواب البالغين؟
- أ) الأطفال لم يكتمل بعد نماؤهم، وقد يكون لديهم تصور مختلف للزمن عن تصوُّر البالغين، وقد لا يدركون مدى إلحاح الوضع.
 - ب) الأطفال أصغر حجماً من البالغين، ومن ثم يجب تكييف أساليب الاستجواب وفقاً لذلك.
- ج) الأطفال والبالغون بشر متساوون في الحقوق، ولا يوجد فرق في أساليب الاستجواب بينهم إلا من حيث استخدام صياغة أبسط مع الأطفال.
 - د) ليس العمر مهماً، ولا ينبغي إيلاء الاعتبار في طريقة الاستحواب إلا لنوع الجنس فقط.

2- عندما يجري استحواب الطفل، أيُّ الممارسات التالية تكون غير مناسبة؟

- أ) ينبغي أن يتأكد ضابط الشرطة من أنه يفهم جيداً ما يقوله الطفل بتوجيه أسئلة للمتابعة يستخدم فيها كلمات الطفل نفسه، كأن يقول مثلاً، "قلت لى إنك أصبت، أخبرني عن ذلك."
 - ب) ينبغي أن يجمع ضابط الشرطة أكبر قدر ممكن من المعلومات، حتى لو كان الطفل متعباً.
 - ج) ينبغي أن يسمح ضابط الشرطة للطفل بالتحدث عن أمور لا تتصل اتصالاً مباشراً بالتحقيق.
 - د) ينبغي أن يستخدم ضابط الشرطة لغة بسيطة، وألا يسأل سوى سؤال واحد في كل مرة.

3- عند إجراء استجواب لأحد الأطفال، ينبغي أن تشجع شرطة الأمم المتحدة ضباط شرطة البلد المضيف على:

- أ) التأكد من أن المترجم الشفوي يترجم كلمات ضابط الشرطة، وكلمات الطفل كذلك، ترجمة سليمة.
- ب) إنفاق كل ما يلزم من الوقت في استجواب الطفل حسب الاقتضاء، نظراً لأن هذه حالة خاصة ومن الأفضل إنهاؤها في وقت قريب ولو استغرق الاستجواب يوماً كاملاً.
 - ج) تجنُّب استجواب الأطفال لأنهم أصغر من أن يُعتدَّ بشهادتهم.
- د) استخدام مصطلحات تقنية ومعقدة لكي يتعلم الطفل الطريقة الصحيحة لمناقشة المسائل المتعلقة بالعدالة في أثناء الاستجواب.

4- يمكن أن ينجم الكرب النفسي والصدمة عن:

- أ) حدث منفرد
- ب) حالة مستمرة
- ج) أحداث متعددة على مر الزمن
 - د) كل ما سبق.

تقييم نهاية التدريب: ٣٠ دقيقة

- 1- في الحالات التي تتعلق بالطفل، ينبغي أن يكون التركيز الرئيسي لأي تدخل من جانب الشرطة هو:
 - أ) إحلال السلام والأمن بأي ثمن، حتى لو كان ذلك يعنى إهمال الأطفال.
 - ب) معاقبة المجرمين وضرب المثل بهم للتحذير، ولا سيما إذا كان الجاني صبياً مراهقاً.
 - ج) مراعاة المصالح العليا للطفل
- د) فرض مشاركة الطفل بصرف النظر عن عمره في أكبر عدد ممكن من الإجراءات القضائية، على النحو المنصوص عليه في اتفاقية حقوق الطفل.

2- هل لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل أهمية في سياق النزاع المسلح؟

- أ) نعم، فهي جزء من قانون حقوق الإنسان الذي ينطبق في عمليات السلام.
- ب) نعم، لأنها تخوّل شرطة الأمم المتحدة أن تتجاهل القوانين الوطنية للبلد في جميع الظروف.
 - ج) لا، لأن حدوث نزاع مسلح يلغى جميع التزامات حقوق الإنسان.
- د) لا، لأن سياسات إدارة عمليات حفظ السلام لا صلة لها إلا بأفراد شرطة الأمم المتحدة.

3- تعدف القوانين والمعايير الدولية لحماية الطفل إلى أن تحمى:

- أ) الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة والقوات المسلحة.
 - ب) الأطفال الذين يكونون ضحايا للجريمة وشهوداً عليها.
- ج) الأطفال رهن الاحتجاز لدى المسؤولين عن إنفاذ القانون.
 - د) الأطفال في مراكز الاحتجاز.
 - ه) جميع الأطفال.
- 4- أي الفئات التالية من الأطفال تكون عموماً أقل تأثراً بالنزاع المسلح؟
 - أ) الأطفال المنفصلون عن ذويهم وغير المصحوبين.
 - ب) الأطفال المرتبطون بالجماعات المسلحة.
 - ج) الأطفال الذين يعيشون في الشوارع.

- د) الأطفال المخالفون للقانون.
- ه) الأطفال اللاجئون أو المشردون.
- و) بصفة عامة، يتأثر جميع الأطفال بطريقة أو أخرى عندما يعيشون في بلد يشهد نزاعا مسلحا.
- 5- يمكن لضباط شرطة الأمم المتحدة أن يعطوا النقود لصغير في السادسة عشرة من عمره ليقوم بتنظيف منازلهم:
 - أ) إذا كان لديهم إذن من ولي أمره، فلا يوجد أي أثر سلبي.
- ب) لا يمكن تحت أي ظرف من الظروف لأن ذلك يُعتبر من عمالة الأطفال ويمكن أن يشجع على العمل في مقابل المال بدلاً من تفضيل التعليم، وهو ما من شأنه أن يكون له تأثير سلبي على نماء الطفل.
 - ج) إذا دفعوا له أجراً عادلاً فسيكون لذلك أثر إيجابي على أوضاعه المعيشية.
 - د) ما دامت القوانين الوطنية تسمح للأطفال بالعمل في تلك السن.

6- أيّ العبارات التالية صحيحة؟

- أ) لا يمكن أن يكون الصبيان ضحايا للعنف الجنسي.
- ب) عندما يكون الطفل ضحية للعنف الجنسي، يجب أن يتحقق مسؤولو إنفاذ القانون ثما إذا كان الطفل قد وافق على الاتصال الجنسي لتحديد ما إذا كان ضحية أم مجرماً.
- ج) لا يشكل الزواج المبكر والزواج بالإكراه واستغلال الأطفال في المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية جرائم عندما يُسمح بها في القوانين الوطنية، ولذلك فهي لا تعني شرطة الأمم المتحدة.
- د) حتى إذا وافق طفل على الاتصال الجنسي مع شخص بالغ وقبل بعض الخدمات في مقابل الجنس، فهذه تكون من حالات الاستغلال الجنسي ويجب أن يعتبر الطفل ضحية.
- 7- ما هي الجهة الفاعلة الأقدر على إسداء المشورة لضباط شرطة الأمم المتحدة والإبلاغ عن الحالات المتعلقة بمسائل حماية الطفل في بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة؟
 - أ) المستشارون لشؤون حماية الطفل
 - ب) منظمات الجمتمع المديي الوطنية
 - ج) القوات العسكرية التابعة للأمم المتحدة
 - د) لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل في حنيف

- 8- يتمثل الغرض الرئيسي من آلية الرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة في:
- أ) رصد انتهاكات حقوق الطفل من جانب أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة والإبلاغ عن تلك الانتهاكات.
 - ب) رصد الانتهاكات الجسيمة الستة لحقوق الطفل في النزاعات المسلحة والإبلاغ عن تلك الانتهاكات.
 - ج) جمع المعلومات لتيسير مفاوضات وقف إطلاق النار مع الجماعات المسلحة.
 - د) رصد الفساد في حكومة البلد المضيف والإبلاغ عنه.
 - 9- ما هي مسؤولية ضباط شرطة الأمم المتحدة في آلية الأمم المتحدة للرصد والإبلاغ؟
- أ) ليس رصد انتهاكات حقوق الطفل في البلدان المضيفة من مسؤولية ضباط شرطة الأمم المتحدة بل من مسؤولية مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.
- ب) إبلاغ المستشار لشؤون حماية الطفل بجميع حالات الاعتداء على الأطفال التي يشهدونها في أثناء ولايتهم لإجراء مزيد من التحقق والإبلاغ.
 - ج) الإبلاغ عن الحالات المتصلة فقط بالانتهاكات الجسيمة الستة لحقوق الطفل التي لا تعالجها السلطة المحلية.
 - د) انتظار الطلبات المقدمة من شرطة البلد المضيف لبدء التحقيقات في انتهاكات حقوق الطفل.
 - 10- أي العبارات التالية تشكل نشاطاً للوقاية يمكن أن يضطلع به أفراد شرطة الأمم المتحدة؟
 - أ) تشجيع أفراد شرطة البلد المضيف على العمل مع المدعي العام للحصول على الإدانة في قضايا الاغتصاب.
- ب) رصد الاستحوابات التي تجريها شرطة البلد المضيف للطفل الذي يمكن أن يكون ضحية لسفاح المحارم بغية الحصول على المعلومات التي يطلبها المدعى العام.
 - ج) التعاون مع شرطة البلد المضيف من أجل تنظيم جلسات إعلامية مع المجتمعات المحلية للمساعدة على إعادة إدماج الأطفال المخالفين للقانون.
 - د) اصطحاب الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي إلى منازلهم بينما تتولى السلطات الوطنية معالجة حالتهم.
 - 11- تدابير التسوية خارج القضاء في الحالات المتعلقة بالأطفال:
 - أ) تنطبق على الدوام، في جميع البلدان، لتحنب المتابعة والتوثيق.

- ب) طريقة جيدة لضمان تطبيق الترتيبات العرفية عندما توافق الأسر على سحب التهم الموجهة لرجل اغتصب فتاة إذا ما تزوجت الفتاة بالمعتدى عليها.
- ج) طريقة جيدة لضمان عدم اضطرار الأطفال للخضوع لإجراءات قضائية طويلة ومعقدة لارتكابهم جرائم بسيطة.
- د) تختلف من بلد لآخر، ولذلك فإن قيام شرطة الأمم المتحدة على نحو فعال بالتشجيع على تطبيقها أمر بالغ التعقيد.
 - 12- أي الإجراءات التالية يمكن استخدامها كبدائل للاحتجاز؟
 - أ) إصدار تحذير شفوي للطفل.
 - ب) مطالبة الطفل بأداء خدمات للشرطة.
 - ج) إيداع الطفل في مرفق مفتوح لاحتجاز البالغين.
 - د) كل ما سبق.
 - 13- أي العبارات التالية <u>لا تشكل</u> أحد المبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها؟
 - (أ) كل طفل جدير بالمعاملة الفردية والاحترام والحماية لأنه كائن بشري فريد وثمين.
- (ب) لكل طفل الحق في التعبير عن وجهات نظره وآرائه، ولكن وجهات النظر هذه لا يتعين بالضرورة أن تؤخذ في الاعتبار في الإجراءات القضائية.
- (ج) لكل طفل الحق في الحماية والحق في التمتع بمستوى معيشة ملائم، ويجب أن تشكل هذه الحقوق الاعتبار الأول في المصالح العليا للطفل.
- (د) لكل طفل الحق في أن يعامل معاملة عادلة وعلى قدم المساواة بصرف النظر عن العرق أو الأصل الإثني أو نوع الجنس أو اللغة أو القومية أو الإعاقة أو المولد أو المركز.
 - 14- ينبغي أن توجّه شرطة الأمم المتحدة أفراد شرطة البلد المضيف عند الإعداد لاستحوابات الأطفال وإجرائها للأسباب التالية:

- أ) الأطفال يكذبون والحصول على الحقيقة أكثر تعقيداً، ولذلك فمن المفيد لشرطة الأمم المتحدة أن تساعد نظيراتها الوطنية.
- ب) الأساليب التي يتعيَّن استخدامها عند استجواب الطفل تختلف عن الأساليب المستخدمة مع البالغين. وبالنظر إلى أن هذا يتطلب مهارات خاصة، ينبغي أن تلتمس شرطة الأمم المتحدة التوجيه والدعم من المستشارين لشؤون حماية الطفل وغيرهم من الجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل داخل البعثة وخارجها.
- ج) من الأفضل لشرطة الأمم المتحدة أن تستجوب جميع الأطفال بنفسها، لأن أفراد شرطة البلد المضيف عموماً ليسوا مدربين على ذلك.
- د) الأطفال الذين عانوا من النزاعات المسلحة يتسمون بالعنف، ويلزم عدد من ضباط الشرطة لضمان أن يتمكنوا
 من السيطرة على الطفل إذا كان عنيفاً.
 - 15- ينبغي أن يستخدم ضباط شرطة الأمم المتحدة المعايير والمبادئ التوجيهية الدولية في مجال حماية الطفل عندما:
 - أ) يقومون بتوجيه شرطة الدولة المضيفة وتدريبها.
 - ب) يُنشرون في البعثات الميدانية للأمم المتحدة من أجل تنظيم سلوكهم تجاه الأطفال.
 - ج) يبلغون عن حرق حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة لمدونة قواعد السلوك.
 - د) كل ما سبق.

7- أي العبارات التالية تشكل نشاطاً للوقاية يمكن أن يضطلع به أفراد شرطة الأمم المتحدة؟

- ه) تشجيع أفراد شرطة البلد المضيف على العمل مع المدعى العام للحصول على الإدانة في قضايا الاغتصاب.
- و) رصد الاستجوابات التي تجريها شرطة البلد المضيف للطفل الذي يمكن أن يكون ضحية لسفاح المحارم بغية الحصول على المعلومات التي يطلبها المدعى العام.
- ز) التعاون مع شرطة البلد المضيف من أجل تنظيم جلسات إعلامية مع المجتمعات المحلية للمساعدة على إعادة إدماج الأطفال المخالفين للقانون.
 - ح) اصطحاب الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي إلى منازلهم بينما تتولى السلطات الوطنية معالجة حالتهم.

8- تدابير التسوية خارج القضاء في الحالات المتعلقة بالأطفال:

- ه) تنطبق على الدوام، في جميع البلدان، لتجنب المتابعة والتوثيق.
- و) طريقة حيدة لضمان تطبيق الترتيبات العرفية عندما توافق الأسر على سحب التهم الموجهة لرجل اغتصب فتاة إذا ما تزوجت الفتاة بالمعتدي عليها.
- ز) طريقة جيدة لضمان عدم اضطرار الأطفال للخضوع لإجراءات قضائية طويلة ومعقدة لارتكابهم جرائم بسيطة.
- خ) تختلف من بلد لآخر، ولذلك فإن قيام شرطة الأمم المتحدة على نحو فعال بالتشجيع على تطبيقها أمر بالغ التعقيد.

9- أي الإجراءات التالية يمكن استخدامها كبدائل للاحتجاز؟

- ه) إصدار تحذير شفوي للطفل.
- و) إلزام الطفل بأداء حدمات للشرطة.
- ز) إيداع الطفل في مرفق مفتوح لاحتجاز البالغين.
 - ح) كل ما سبق.
- 10- أي العبارات التالية لا تشكل أحد المبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها؟
 - (أ) كل طفل جدير بالمعاملة الفردية والاحترام والحماية لأنه كائن بشري فريد وثمين.

- (ب) لكل طفل الحق في التعبير عن وجهات نظره وآرائه، ولكن وجهات النظر هذه لا يتعين بالضرورة أن تؤخذ في الاعتبار في الإجراءات القضائية.
- (ج) لكل طفل الحق في الحماية والحق في التمتع بمستوى معيشة ملائم، ويجب أن تشكل هذه الحقوق الاعتبار الأول في المصالح العليا للطفل.
- (د) لكل طفل الحق في أن يعامل معاملة عادلة وعلى قدم المساواة بصرف النظر عن العرق أو الأصل الإثني أو نوع الجنس أو اللغة أو القومية أو الإعاقة أو المولد أو المركز.

- 11- ينبغي أن توجّه شرطة الأمم المتحدة أفراد شرطة البلد المضيف عند الإعداد لاستجوابات الأطفال وإجرائها للأساب التالية:
- ه) الأطفال يكذبون والحصول على الحقيقة أكثر تعقيداً، ولذلك فمن المفيد لشرطة الأمم المتحدة أن تساعد نظيراتها الوطنية.
- و) الأساليب التي يتعيَّن استخدامها عند استجواب الطفل تختلف عن الأساليب المستخدمة مع البالغين. وبالنظر إلى أن هذا يتطلب مهارات خاصة، ينبغي أن تلتمس شرطة الأمم المتحدة التوجيه والدعم من المستشارين لشؤون حماية الطفل وغيرهم من الجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل داخل البعثة وخارجها.
- ز) من الأفضل لشرطة الأمم المتحدة أن تستجوب جميع الأطفال بنفسها، لأن أفراد شرطة البلد المضيف عموماً ليسوا مدربين على ذلك.
- ح) الأطفال الذين عانوا من النزاعات المسلحة يتسمون بالعنف، ويلزم عدد من أفراد الشرطة لضمان أن يتمكنوا من السيطرة على الطفل إذا كان عنيفاً.
 - 12- ينبغي أن يستخدم ضباط شرطة الأمم المتحدة المعايير والمبادئ التوجيهية الدولية في مجال حماية الطفل عندما:
 - ه) يقومون بتوجيه شرطة الدولة المضيفة وتدريبها.
 - و) يُنشرون في البعثات الميدانية للأمم المتحدة لتنظيم سلوكهم تجاه الأطفال.
 - ز) يبلغون عن حرق حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة لمدونة قواعد السلوك.
 - ح) كل ما سبق.